[64] الربط الخارجي. ويظهر مما ذكرناه اهل الادب من تقسيم المجاز الى المجاز في الفرد و المجاز في المركب، غير تام: لان الاستعمال المجازى فرع وجود الموضوع له وقد عرفت ان المركب لم يوضع لشئ ومعه لا يتصور المجاز فيه. نعم يجوز التشبيه في بان يشبه المركب بالمركب في قوله تعالى " مثلهم كمثل الذى استو قد نارا " كما يجوز الكناية فيه كما في قولهم " اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى "، فانه كناية عن التردد الحاصل في النفس الموجب لذلك. التبادر من علامات الحقيقة الثاني عشر: في علامات الحقيقة والمجاز، وقد ذكر الاصحاب للحقيقه علائم. منها التبادر - وغاية ما قيل في وجه كونه علامة الحقيقة، ان الانسباق الى الذهن و خطور المعنى فيه والانتقال من اللفظ الى المعنى، اما ان يكون ناشئا من العلقة الوضعية، أو من جهة المناسبة الذاتية، أو من جهة قرينة خارجية ولو كانت هي الاطلاق، وحيث ان المفروض عدم الثالث، وبطلان الثاني، فلابد وان يكون الانتقال مستندا الى الوضع، وكون اللفظ موضوعا له. وفيه انه قد يكون التبادر ناشئا عن الممارسة في كلمات اللغويين والمراجعة إليها فان ذلك ايضا يوجب الانتقال الى المعنى، وليس ذلك آية كونه موضوعا له إذ هو لا يزيد على اصله ومنشائه وهو قول اللغوى الذى لا يكون دليلا على الحقيقة، فالتبادر لا يكون علامة للحقيقة بقول مطلق، بل إذا كان منشأ الانتقال، وهو الارتكاز النفساني، غير ناش عن الممارسة في كلمات اللغويين فالعلامة الحصة الخاصة من التبادر، وهو فهم المعنى من اللفظ نفسه بلا معونة خارجية وهى كاشفة عن الواضع لا محالة. وربما يورد على ذلك، باستلزامه الدور إذ من المعلوم بالضرورة ان الوضع بنفسه لا يوجب التبادر، بل الموجب هو العلم بالوضع فلو انتفى العلم به انتفى التبادر ولو كان
